

بحار الأنوار

[186] 2 - دعوات الراوندي: عن زين العابدين عليه السلام أنه كان يصلي صلاة الغداة ثم يعقب في مصلاه حتى تطلع الشمس ثم يقوم فيصلّي صلاة طويلة ثم يرقد رقدة ثم يستيقظ فيدعو بالسواك فيستن ثم يدعو بالغداة. 43. (باب) * " (أنواع النوم وما يستحب منها وآدابه) " * * " (ومعالجة من يفزع في المنام) " * 1 - ل: الاربعمائة: قال أمير المؤمنين عليه السلام: لا ينام الرجل على المحجة وقال: لا ينام الرجل على وجهه ومن رأيتموه نائما على وجهه فأنبهوه ولا تدعوه. وقال أمير المؤمنين عليه السلام: إذا أراد أحدكم النوم فليضع يده اليمنى تحت خده الايمن، فانه لا يدري أينته من رقدته أم لا (1). 2 - ع: عن أبيه، عن سعد، عن ابن هاشم، عن النوفلي، عن السكوني عن الصادق، عن أبيه عليهما السلام قال: قال النبي صلى الله عليه وآله: إذا أوى أحدكم إلى فراشه فليمسحه بطرف إزاره فانه لا يدري ما يحدث عليه ثم ليقل " اللهم إن أمسكت نفسي في منامي فاغفر لها، وإن أرسلتها فاحفظها بما تحفظ به عبادك الصالحين " (2). 3 - ب: عن اليقطيني، عن القداح، عن جعفر، عن أبيه عليهما السلام قال: قال النبي صلى الله عليه وآله: إذا أوى أحدكم إلى فراشه فليمسحه بصنيفة (3) إزاره فانه لا يدري ما حدث عليه بعده (4). 4 - ل، ن، ع: في خبر الشامي أنه سأل أمير المؤمنين عليه السلام عن النوم على كم وجه هو ؟ فقال أمير المؤمنين عليه السلام: النوم على أربعة أصناف: الانبياء تنام على أقفيتها مستلقية وأعينها لا تنام متوقعة لوعي ربها عزوجل، والمؤمن ينام على

(1) الخصال ج 2 ص 156 و 170. (2) علل الشرائع ج 2 ص 276. (3) الصنفة: حاشية الثوب وطرته. (4) قرب الاسناد ص 17.